

قانون رقم ٧١ لسنة ٢٠١٣

**بريط موازنة الهيئة القومية لاتحاد الإذاعة والتلفزيون
للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣**

**باسم الشعب
رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعديلة له :
وعلى القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن اتحاد الإذاعة والتلفزيون
والمعدل بالقانون رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٨٩ :

وبناءً على ما عرضه وزير المالية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر

مجلس الشوري القانون الآتي نصه . وقد أصدرنا :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة القومية لاتحاد الإذاعة والتلفزيون للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣ بمبلغ ٩٧٧١٠١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة مليارات وسبعمائة وواحد وسبعون مليوناً وعشرة آلاف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣ بمبلغ ٤٩٣٥٥٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة مليارات وتسعمائة وخمسة وثلاثون مليوناً وخمسمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٢٩٣٥٥٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣ بمبلغ ١٨٨٧٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار وثمانمائة وسبعة وثمانون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر خسائر العام (عجز النشاط) للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣ بمبلغ ٣٠٤٨٥٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة مليارات وثمانية وأربعون مليوناً وخمسمائة ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣ بـ ٤٨٣٥١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة مليارات وثمانمائة وخمسة وثلاثون مليوناً وخمسمائة وعشرة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بـ ٨٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بـ ٤٠٣٥٥١٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣ بـ ٤٨٣٥١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة مليارات وثمانمائة وخمسة وثلاثون مليوناً وخمسمائة وعشرة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بـ ٤٥٣٥٥١٠٠٠ جنيه (منها مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه مساهمات من الخزانة العامة) .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بـ ٣٠٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٣ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ شعبان سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٩ يونيو سنة ٢٠١٣ م) .

محمد مرسى

مشروع موازنة الهيئة القومية لاتحاد الأذاعات والتليفزيون
للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣

بيان		٢٠١٣/٢٠١٤/٢٠١٣	بيان	٢٠١٣/٢٠١٤/٢٠١٣
الإيرادات :			النفاذ والمصروفات :	
مجموعـة (١) إيرادات النشاط ٩			مجموعـة (١) خامـات وموـاد وقـود وقطعـ غـيار ٧٢	
مجموعـة (٢) منـجـ وإـعـانـات -			مجموعـة (٢) الأـجـور -	
مجموعـة (٣) إيرادات استـثـمارـات وـفـائـد -			مجموعـة (٣) المـصـروفـات ٣٧٣٥	
مجموعـة (٤) إيرادات وأـربـاحـ أخرى ٢			مجموعـة (٤) مشـتـريـات بـضـائـعـ بـغـرضـ البيـع -	
مـجمـوعـاتـ (٥) أـعـباـءـ وـخـسـائـرـ ١١٢			مـجمـوعـاتـ (٥) أـعـباـءـ وـخـسـائـرـ ١	
مـجمـلةـ الإـيرـادـاتـ ١٨٨٧			مـجمـلةـ التـكـالـيفـ وـالمـصـروفـاتـ ٤٩٣٥٥	
خـسـائـرـ الـعـامـ (ـعـبـرـ النـشـاطـ) ٣٠٤٨٥			مـجمـلةـ المـراـزـنةـ الجـارـيةـ ٤٥٣٧٥	
مـجمـلةـ المـراـزـنةـ الجـارـيةـ ٤٩٣٥٥			مـجمـلةـ المـراـزـنةـ الجـارـيةـ ٤٥٣٧٥	
الـإـيرـادـاتـ الـأـسـمـالـيـةـ :			الـإـسـتـخـدـامـاتـ الـأـسـمـالـيـةـ :	
إـيرـادـاتـ رـأـسـمـالـيـةـ مـتـنـوـعـةـ (ـمـنـهـاـ مـبـلـغـ مـلـيـلـاـ جـنـبـهـ مـسـاـهـمـهـ مـنـ الـخـرـاجـ الـعـامـ) ٤٠٩٤٠٩٧			إـسـتـخـدـامـاتـ اـسـتـشـمـارـيـةـ ٨	
قرـضـ وـتسـهـيلـاتـ اـتـتـيـانـيـةـ (ـكـلـهـ قـرـضـ مـنـ بنـكـ الـاسـتـثـمـارـ القـومـيـ) ٤			قرـضـ وـتسـهـيلـاتـ اـتـتـيـانـيـةـ ٨	
مـجمـلةـ الإـيرـادـاتـ الـأـسـمـالـيـةـ ٤٨٣٥٥١			مـجمـلةـ رـأـسـمـالـيـةـ ٤٣٥٥١	
إـجمـاليـ المـواـزـنةـ ٨٩٩٧٨٤٨			إـجمـاليـ المـواـزـنةـ ٩٧٧١٠١	